

فَتَاوَى صَفْوَةٍ مِن فُقَهَاءِ حَضْرَمَوْت

جمعَها قاضي قَيْدُون العلاَّمَةُ الحبيبُ:

عُمَر بن عبد الرَّحمن بن عيسَى بن محمَّد بن عبد الرَّحمن الحبشيُّ القيدونيُّ الدَّوعَنيُّ الحضرَميُّ اليمنيُّ

المتوفَّى بقيدون سنة (١٤٠٥هـ) رحمهُ اللهُ تعالى

دراسةُ وتحقيقُ سِبطِهِ:

الدكتور / عُمَر بن حُسَين بن عُمَر بن حَسَن سيِّد بن محمَّد بن عُمَر بن حُسَين بَاعَقيل

- أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيئون -

غَفَرَ اللهُ لهُ ولوالديهِ وأولادِهِ وأصولِهِ وفروعِهِ ومشايخِهِ وذرِّيَّتِه وأحبابِهِ ومَن له حقٌّ عليه وجميعِ المسلمين

الطبعة الأولى سنة ١٤٤٢هـ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحَمدُ للهِ ربِّ العالَمين، حَمداً يوافي نعمَهُ ويكافىءُ مَزيدَهُ، اللَّهُمَّ صَلِّ وسَلِّمْ على سَيِّدنا محمَّدٍ مِفتاحِ بابِ رَحمَةِ اللهِ عددَ ما في عِلمِ اللهِ، صلاةً وسَلاماً دائمَين بدَوامِ مُلكِ اللهِ، وعلى آلهِ وصَحبِهِ عدَدَ كُلِّ ذرَّةٍ ألفَ مَرَّةٍ، ولا حولَ ولا قوَّةَ إلاَّ باللهِ العَليِّ العظيمِ، وما شاءَ اللهُ لا قوَّةَ إلاَّ باللهِ. أمّا بعدُ: فهَذهِ أربع مسائل مِن كِتابِ: (فَتَاوى صَفوةٍ من فُقَهاءِ حَضْرَمَوْت):



فتاوى للإمام العلاَّمة الشيخ:

أحمد بن محمَّد بن علي باشُمَيْل الأَزدِي العَرْسَمي الدَّوعَني الحَضرَمي اليمَني

المتوَفَّى سنة ١٢٧٠هـ رحمه الله تعالى

- مسألة: (نقبة يجتمع فيها ماء المطر لنفع المسافرين فهل يحل لأحد أن يحل عليها مدة فيعدم الماء على المسافرين؟)

- مسألة: (أرضٌ أسقيت من ماء السيل ثم أطلق منها إلى التي بعدها فاخترت الأولى قبل تمام حاجة الثانية، فأراد صاحب الأولى سقيها ثانية قبل أن تستكفي الثانية فهل يجوز له ذلك؟)

(تنبيه):

هاتان المسألتان مأخوذتان من قسم التحقيق من كتاب:

(فتاوى صفوة من فقهاء حضرموت)

دراسةُ وتحقيقُ الدكتور: عُمَر بن حُسَين بن عُمَر بن حَسَن سَيِّد باعَقِيل

غَفَرَ اللهُ لهُ ولوالديهِ وأولادهِ وأصولهِ وفروعهِ ومشايخهِ وذرِّيَّته وأحبابهِ ومَن له حقٌّ عليه وجميعِ المسلمين

فتاوى للإمام العلاَّمة الشيخ :

أحمد بن محمَّد بن علي باشُمَيْل الأَزْدِي العَرْسَمي الدُّوعَني الحَضرَمي اليمَني

المتوفَّى سنة ١٢٧٠هـ رحمه الله تعالى

– مسألة : (أرض كثيرة المحارث والنخيل تشرب على ساقية أي: من فروع منها كثيرة ، وفي تلك المحارث ما هو المتقدم شربُه وما هو المتأخر وما هو بينهما شربا ، وقد تكمل حاجة بعضهم من الشرب قبل بعض، فإذا كملت حاجته فتح المنافذ ليخرج الماء إلى مسيال الوادي ، بحيث لا ينتفع أحد من أهل هذه الساقية ، فهل يجوز له ذلك؟ أم يجب عليه حفظ الماء لشركائه في المحارث؟ أم ليسوا بشركاء في ذلك؟)

– مسألة : (ساقية تخرج منها فروع في أعلاها ، وفي أثنائها فروع تسقي مالاً مرتفعاً جرت عادة أهلها أنهم يعتمون الساقية حتى تتم حاجتهم من الماء ثم يرسل في الساقية إلى مَن بعدهم فيعتمون الماء حتى تتم حاجتهم من الماء ثم يرسل إلى آخر مال فيها ، والساقية فيها رصُوْد مقيدة موزونة ، وفوقها جبل إذا جاءت الغيوث وسال الجبل أَدْحَى بتراب وحصى وجرى ذلك إلى الساقية ، حتى كثرت فيها الأحداث ورَبَتْ، ودُفِنَتِ الرُّصُوْد والرَّصْعَات التي هي قيود ماء الساقية ، ففرح بها أهل المال الرافع ؛ لأنه سبب الربو في الساقية يطلع الماء مالهم المرتفع ، واحتبس الماء في الساقية حتى فات في أعلاها إلى المسيلة ، ولم يعُد يصلِ إلى المال الأسفل وبقي مُسْنِتٌ وتضرر بذلك ملاّكهُ ، فهل يجب إزالة الأحداث الرَّابِتة؟ وعلى مَن إزالتها ؟)

(تنبيه) :

هاتان المسألتان مأخوذتان من قسم التحقيق من كتاب :

(فتاوى صفوة من فقهاء حضرموت)

دراسةُ وتحقيقُ الدكتور: عُمَر بن حُسَيْن بن عُمَر بن حَسَن سَيِّد باعَقِيل

غَفَرَ الله لهُ ولوالديهِ وأولادِهِ وأصولِهِ وفروعِهِ ومشايخِهِ وذريَّته وأحبابهِ ومَن له حقٌّ عليه وجميعِ المسلمين

﴿ قاضي قيدون ذات السِّرِ المكنون ﴾

جدُّنا الحبيب العلاَّمة : عمر بن عبدالرحمن بن عيسى بن محمد الحبشي

المتوفى بقيدون سنة ١٤٠٥هـ رحمه الله تعالى

الفاتحة إلى روح سيدنا رسولِ الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم وآله وأصحابه ثم إلى روح حبيبنا عمر بن عبدالرحمن بن عيسى بن محمد الحبشي والشيخ أحمد بن محمد بن علي باشميل ، ووالديهما وأصولهما وفروعهما وأسباطهما وأهلهما وأرحامهما وأقاربهما وشيوخهما وتلامذتهما ومن له حق عليهما ببركات شفيعنا سيدنا محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم ، عدد خلق الله ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته ، الفاتحة إلى أرواحهم جميعاً وأرواح والدينا ووالديكم ووالدي جميع المسلمين والمسلمات ، وأصولنا وأصولكم ،وأولادنا وأولادكم، وأزواجنا وأزواجكم، وفروعنا وفروعكم، وأهلينا وأهليكم وشيوخنا وشيوخكم، ومحبينا ومحبيكم وموتانا وموتاكم ، وجميع المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات ، بنيَّة إن الله يغفر لنا ولهم وللمسلمين أجمعين ويرحمنا وإياهم ويتوب علينا وعليهم، ويتّم لنا ولهم نعمَه وعوافيه المحبوبة لديه المقربة إليه ويرضينا بما رضيَهُ ويُحبّب لنا الذي يحبُّه ويرضاه سبحانه وتعالى، ويختم لنا ولكم وللمسلمين أجمعين بالحسنى في خير ولطف وعافية، الفاتحة على هذه النيات وعلى ما نواه سيدنا محمد حبيب الله ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم إلى أرواح مَن ذُكِروا وإلى حضرة النبي سيدنا محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم. (الفاتحة) .

الحبيب العلاّمة :

عمر بن عبدالرحمن بن عيسى بن محمد الحبشي القيدوني الدوعني

المتوفى بقيدون سنة ١٤٠٥هـ رحمه الله تعالى



وفروعه وأزواجه وشيوخه وذريته وجميع المسلمين

﴿ كتاب إحياء الموات ﴾

﴿ مسألة ﴾

(نقبة يجتمع فيها ماء المطر لنفع المسافرين فهل يحل لأحد أن يحل عليها مدة فيعدم الماء على المسافرين؟)

مسألة في حفر نقبة[١] أي: حفرة معروفة يجعلونها على الطريق يسوقون إليها الماء لانتفاع المسافر. فهل يحل لأحد يحل عليه[٢] مدة فيعدم الماء على المسافرين المنقطعين في الطريق أم لا يجوز أفيدونا ؟

الجواب: اعلم أن النقبة المذكورة كالصهريج يحفر لقصد عابر السبيل يشرب منها والمار بها كذلك ولدابته أي: مرحولته[٣] ونحو ذلك ، وله أن يحمل من مائها في قربته أي مسقاته[٤] التي يَسْتَصْحِبُهَا في السفر؛ لاحتياجه عند عطشه ونحو ذلك. فهذه قربة عظيمة الأجر وليسَ لأَحد الإقامة عليها تجحف[٥] بمائها

---

(١) النَّقْبُ الثَّقبُ في أَيِّ شيءٍ كان ، والنَّقَبَةُ هنا حفرة تجعل على الطريق يسوقون إليها الماء لانتفاع المسافر كما قال في المتن ، ويقصد بها أيضاً الحفرة الموجودة في الصخر ويجتمع فيها ماء المطر والسيل. ابن منظور: (لسان العرب) ١/٧٦٥.

(٢) أي: الماء المجتمع في النقبة.

(٣) أي: دابته لأنه يرتحل عليها من مكان لآخر.

(٤) أي: القِربَة التي يحتفظ فيها بالماء.

(٥) أي: إقامة تجحف بماء النقبة بمعنى تعدمه.

المقصود لانتفاع المسافر والمار على الطريق حولها(١)، و نص على جواز الإقامة ثلاثة أيام صاحب (الإسعاد) وأفتى به الشيخ عثمان بن محمد العمودي الْبِرِك(٢) ، والعلامة بالسعود الحضرمي رضي الله عنهم

---

(١) أي: حول النقبة .

(٢) لهجة دوعنية تعني: المبارك . والشيخ عثمان المذكور هو فيما يظهر الإمام العلامة الشيخ عثمان بن محمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن عثمان بن عمر بن محمد بن الشيخ الكبير الولي المربي سعيد بن عيسى بن أحمد الشهير بالعمودي رحمهم الله تعالى أجمعين ونفعنا بهم في الدارين : كان الشيخ عثمان بن محمد العمودي أحد كبار أئمة الفقه والصلاح بحضرموت في القرن العاشر الهجري ، تخرج به كثير من أئمة العلم والصلاح منهم الإمام العلامة الشيخ علي بن علي بايزيد التولبي الدوعني الحضرمي ذائع الصيت . وقد أوردنا نسب الشيخ عثمان بتمامه هنا إلى جدِّنا سيدنا الشيخ سعيد بن عيسى بن أحمد العمودي كما ذكره سيدنا الإمام العلامة الحبيب علوي بن طاهر الحداد في شامله ، غير أن نسخة (النور السافر عن أخبار القرن العاشر) التي بين أيدينا لم يذكر مؤلفه سيدنا الإمام العلامة عبد القادر بن شيخ بن عبد الله العيدروس (ت ١٠٣٨هـ) الجدَّ الأول للشيخ عثمان بينما ذكره الحبيب علوي بن طاهر الحداد فلعله حصل سقط في (النور السافر) جديراً بالذكر أن اسم عثمان في ذرية جَدِّنا الإمام العارف بالله الشيخ سعيد بن عيسى العمودي كثير، وقد اشتهر كثير منهم ممن اسمه عثمان بالعلم والإمامة والولاية والصلاح . انظر: الحداد: (الشامل في تاريخ حضرموت ومخاليفها) ص٨٢٤ ، العيدروس : (النور السافر عن أخبار القرن العاشر) ص ٢٣٣ ، باعقيل: عمر بن حسين بن عمر بن حسن سيِّد(إحياء وِدَاد الأَجدادِ في الأَحفَاد بذكرِ فَحْوَى مُكَاتَبَات وأحوالِ بعض الآخذين مِن بَنِي الإمامِ الشَّيخ سَعِيد بن عِيسَى بن أحمد العَمُودِي (ت ٦٧١هـ)عن الإمامِ الحَبيب عَبدِ الله بن عَلَوي بن محَّمد الحَدَّاد(ت١١٣٢هـ) من خلالِ مُكاتباته لهم وبعض مؤلَّفَاتِهِ الهادية إلى سبيل الرَّشاد- رحمهُم اللهُ تَعالى ونفعَنا بهم وجميع المسلمين -) ص٩٠ ، ٩١ .

ونفعنا بهم. ويظهر من كلامهم الجواز إن لم يجحف بمائها ، وهذا حكم النقبة ونحوها، بخلاف الكُرُفَان[1] الواسعة كثيرة[2] المياه فأنها تراد الجميع الانتفاعات. والله سبحانه وتعالى أعلم.

---

(١) لهجة دوعنية جمعُ كَرِيفٍ وهو الحوض المتخذ ليجتمع فيه الماء فيشرب منه الناس ، والكِرْفُ في اللغة الفصحى تعني الدَّلو فلعلها أُخِذَت من هاهنا ، حيث يستقى من ماء الكرفان بالدِّلاء والقِرَب ونحو ذلك. والله أعلم. انظر: ابن منظور: (لسان العرب) ٩ / ٢٩٦.

(٢) في المخطوط : (كثير) ويظهر سقوط تاء الكلمة على الناسخ سهواً.

﴿ مسألة ﴾

(أرضٌ أُسقِيت من ماء السيل ثـم أُطلِق منها إلى التي بعدها فاخترِبت الأولى قبل تمام حاجة الثانية ، فأراد صاحب الأولى سقيها ثانية قبل أن تستكفي الثانية فهل يجوز له ذلك ؟)

مَنْ له أرض قد أسقاها[١] ثم أطلق لمن بعده فاخترِبت الأُولى قبل تمام حاجة الثانية التي الماء الآن وارد إليها ، فأراد صاحب الأُولى أن يسقيها مرة ثانية قبل أن تستكفي هذه الأَرض التي الماء وارد إليها، هل له ذلك أم لا ؟

الجواب: قال الشيخ صفي الدين قاضي بلد زبيد المحروسة أحمد بن عمر المزجَّد رحمه الله في (عبابه): ومَن قُدِّم بالسقي فاحتاجت أرضه سقية أخرى ، فإن كان قبل وصوله إلى من بعده مُكِّنَ وإلا فلا ، أي: وإلاَّ فلا له[٢] أن يعود ليسقيها ؛ لأن النوبة صارت لمن بعده إلى أن يكتفي بحاجته من السقي فافهمه. والله أعلم .

---

(١) هكذا في المخطوط .

(٢) قوله : ((فلا له . . .)) هكذا ورد في المخطوط .

﴿ مسألة ﴾

(أرض كثيرة المحارث والنخيل تشرب على ساقية أي: من فروع منها كثيرة ، وفي تلك المحارث ما هو المتقدم شربُه وما هو المتأخر وما هو بينهما شرباً ، وقد تكمل حاجة بعضهم من الشرب قبل بعض، فإذا كملت حاجته فتح المنافذ ليخرج الماء إلى مسيال الوادي ، بحيث لا ينتفع أحد من أهل هذه الساقية ، فهل يجوز له ذلك ؟ أم يجب عليه حفظ الماء لشركائه في المحارث أم ليسوا بشركاء في ذلك ؟)

أرض كثيرة المحارث والنخيل تشرب على ساقية أي: من فروع منها كثيرة ، والحال أن في تلك المحارث ما هو المتقدم شربه وما هو متأخر وما هو بينهما شرباً ، والحال[١] قد تكمل حاجة بعضهم من الشرب قبل[٢] تكمل حاجة بعض[٣] ، فإذا كملت حاجته فتح المنافذ تسمى عندنا مَنَاكِي[٤] ليخرج الماء

---

(١) أي: وواقع الحال .

(٢) هكذا في المخطوط ، فلعله سقط حرف (أن) بعد (قبل) ، أو أنه لا سقط حاصل وإنما كان تعبير السائل كذلك، وقد التزمنا في منهجيتنا لدراسة وتحقيق هذه الفتاوى قواعد منهج التحقيق العلمي ، ومنها أن لا يضاف في الأصل إلا ما لا يستقيم المعنى إلا به مما يظهر أنه سقط واضح ومخلٌ كما هو منصوص قواعد منهج التحقيق العلمي .

(٣) هكذا في المخطوط .

(٤) المَنَاكِي لهجة دوعنية جمعُ مَنْكِي: وهو مخرَج الماء من القطع الزراعية وحياض النخيل بما تفيض به من ماء السيل الزائد عن حاجتها .

إلى المسيال الوادي[١] ، بحيث لا ينتفع أحد من أهل هذه الساقية. هل يجوز فعل ذلك أم لا؟ وهل على فاعله حفظ الماء لشركائه في المحارث أم لا يكون شركاء في ذلك؟ بينوا لنا ذلك فإن الحاجة داعية .

الجواب: إذا فعلوا ساقية وفرَّعوا منها فروعاً تسمى عندنا أَبْدَادًا[٢] لسقي نخيلهم ومحارثهم واستمرت على ما اعتادوه من تفاوت في الشرب و غيره ، وتقديم شرب أرض على أخرى وجرت عادتهم كذلك أقررناهم على عاداتهم القديمة ؛ لأن من وضع يده على شيء واستمرت كذلك بغير منازع أُبقيَتْ على ما هي ودلَّت على أنها وضعت بحق مالم تقم حجة بتغييرها. ولا يجوز لمن استحق إجراء ماء لأرضه أن يسقي به أرضاً ليست لها رسم شرب من هذا النهر، وبهذا لا يخفى عليكم ما فرضتم السؤال فيه: أن من قد استكفى من الماء وشربت نخيله وأراضيه لا يجوز له إخراجه وتنفيذه إلى المسيلة بغير إعلام باقي الناس المحتاجين[٣] له من أهل الساقية. و لا يجب عليه مباشرة صرفه لمحتاجه ، بل يجب إعلامه بأن الماء فائت ، وعليه تمكينه من تصريفه وأخذه فقط ، حتى لو احتاج إلى كلفة ومؤن فهي على ذلك المحتاج له والحال ما ذكر. وقد صرح بذلك ابن حجر في فتاويه ، وباقشير في قلائده ، وبنظيره أفتى ابن مزروع وغيره رضي الله عنهم آمين. وذلك لأن أهل الساقية شركاء فيها وإن كانوا يتفاوتون ويتقدم بعضهم ويتأخر بعضهم فلا يجوز لأحد تفويت الماء. والله أعلم .

---

(١) هكذا في المخطوط ، وهو بدل عن المسيال .

(٢) لهجة دوعنية جمعُ بُدٍّ وهو مجرى الماء المتفرع من ساقية السيل ليدخل منه الماء لحياض النخيل والقطع الزراعية .

(٣) في المخطوط : (المحتاجون) وهو سهو من المفتي أو الناسخ رحمهما الله تعالى.

﴿ مسألة ﴾

(ساقية تخرج منها فروع في أعلاها ، وفي أثنائها فروع تسقي مالاً مرتفعاً جرت عادة أهلها أنهم يعتمون الساقية حتى تتم حاجتهم من الماء ثم يرسَل في الساقية إلى مَن بعدهم فيعتمون الماء حتى تتم حاجتهم من الماء ثم يرسَل إلى آخر مال فيها ، والساقية فيها رصُوْد مقيدة موزونة ، وفوقها جبل إذا جاءت الغيوث وسال الجبل أدْحَى بتراب وحصى وجرى ذلك إلى الساقية ، حتى كثرت فيها الأحداث وربَتْ ، ودُفِنَتِ الرُّصُوْد والرَّصْعَات التي هي قيود ماء الساقية ، ففرح بها أهل المال الرافع ؛ لأنه بسبب الربو في الساقية يطلع الماء مالهم المرتفع ، واحتبس الماء في الساقية حتى فات في أعلاها إلى المسيلة ، ولم يعُد يصل إلى المال الأسفل وبقي مُسْنِتٌ وتضرر بذلك ملاّكُهُ ، فهل يجب إزالة الأحداث الرَّابَتة ؟ وعلى مَن إزالتها ؟)

ما قولكم في ساقية تخرج منها فروع في أعلاها ، وفي أثنائها فروع تسقي مالاً[1] رافعاً[2] جرت

---

(١) المَال هنا في اللهجة الدوعنية يعنون به : القطع الزراعية التي للزرع ، أما التي لغرس النخيل فيسمونها نخيلاً أو حيضاناً ، وهو من الاصطلاح العرفي الخاص .

(٢) أي: مرتفعاً .

عادتهم يعتمون[١] الساقية حتى تتم حاجتهم من الماء ثم يرسَل في الساقية إلى من بعدهم فيعتمون الماء حتى تتم حاجتهم من الماء ثم يرسل إلى آخر مال فيها. والحال أن الساقية فيها رصُوْد أي: رَصْعَاتٌ بالأحجار ومثلها في الفروع مقيدة موزونة[٢] ، وفوقها جبل إذا جاءت الغيوث وسال الجبل أَدْحَى[٣] الجبلُ بتراب وحصى وجرى ذلك إلى الساقية ، حتى كثرتْ فيها الأحداثُ[٤] وربَتْ[٥] في الساقية ودُفِنَتِ الرُّصُوْد والرَّصْعَات التي هي قيود ماء الساقية ، ففرح بها أهل المال الرافع ؛ لأنه بسبب الربو في الساقية طلع الماء مالهم الرافع ، واحتبس الماء في الساقية حتى فات في أعلاها إلى المسيلة[٦] ، ولعاد وصل[٧] الماء إلى

---

(١) العَتْمُ في اللغة الفصيحة يدلُّ على إبطاء في الشَّيء أو كفٍّ عنه ، ويُعنَى به هنا في متن الفتوى أعلاه فيما يظهر أنهم يفعلون في طريق الماء ما يكفُّ الماءَ عن جريانه كله ليطفح منه ما يسقي الأموال المرتفعة . انظر: ابن فارس: (معجم مقاييس اللغة) ٤ / ٢٢٤ .

(٢) أي: مضبوطة وِفق العرف الزراعي في بلاد السائل .

(٣) أي: ألقى به ، ومن معاني الدَّحو : البسط والرمي . انظر: ابن منظور: (لسان العرب) ١٤ / ٢٥١ .

(٤) أي: ما يلقيه الماء من حجارة وتراب .

(٥) أي: تجمَّعَت وزادت .

(٦) قوله : ((واحتبس الماء في الساقية حتى فات في أعلاها إلى المسيلة)) أي: يُهدَرُ الماء من الأموال المرتفعة فائتاً إلى المناكي فإلى مسيلة الوادي ، وبذلك يفوت من غير أن ينتفع به أهل المال الأسفل المنخفض ، والسبب تلك الأحداث المذكورة وربوُّها .

(٧) قوله : ((ولعاد وصل)) أي: ولم يعُد يصِل .

الأسفل و بقي مُسْنِتٌ(١) وتضررت(٢) بذلك ملأكُهُ أفيدونا ؟

الجواب: حاصل الذي ذكره أبو زرعة في (سمطه) أن رفع التراب يجب رفعه حتى تظهر الرصعات، ويزول كل حادث في الساقية حتى يصل الماء إلى الأسفل على وقته ، وبه أفتى البكري والوجيه ابن مزروع، وإنما لم يجب رفعه إلا على المحتاجين إليه كما سبق أنفاً . والله سبحانه وتعالى أعلم .

---

(١) أي: مقحطٌ ومجدبٌ وهو مأخوذ من الفصيحة .

(٢) أي: تضررت جماعةُ ملأكِهِ كقوله تعالى: ((قالت الأعراب آمنا)) أي: جماعات الأعراب .

﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾

(بعضُ المؤلَّفاتِ والتَّحقِيقَاتِ المَنشُورةِ للمُحَقِّقِ)

غَفَرَ اللهُ له ولوالديه وأولادِهِ وأصولِهِ وفروعِهِ وشيوخِهِ وذريتِهِ وأحبابِهِ ومَن له حقٌّ عليه وجميعِ المسلمين

فُتُوحَاتُ رَبِّي الغَنِيِّ رَبِّ الكَوْن بتحقيقِ فتَاوى الإِمامَين القَاضِيَين :

الحبيب عبدالرَّحمن بن عِيسَى بن محمَّد وابنه الحبيب عُمَر آل الحَبْشِي بقَيدُون

(وعلى بعضِها تصديقات نُخبةٍ من علماءِ حضرَموت)

– الجزء الأول والثاني والثالث الأخير –



دراسةُ وتحقيقُ سِبْطِهما:

الدكتور / عُمَر بن حُسَين بن عُمَر بن حَسَن سَيِّد بن محمَّد بن عُمَر بن حُسَين باعَقيل

– أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيئون –

غَفَرَ اللهُ لهُ ولوالديهِ وأولادهِ وأصولهِ وفروعهِ ومشايخهِ وذرِّيَّته وأحبابهِ ومَن له حقٌّ عليه وجميع المسلمين

الطبعة الأولى سنة ١٤٤٢هـ

فَتَاوَى صَفْوَةٍ مِن فُقَهَاءِ حَضْرَمَوْت

جمعها قاضي قَيْدُون العلاَّمَةُ الحبيبُ:

عُمَر بن عبدالرَّحمن بن عيسَى بن محمَّد بن عبدالرَّحمن الحبشيُّ القَيدونيُّ الدُّوعَنيُّ الحضرَميُّ اليمَنيُّ

المتوفَّى بقيدون سنة (١٤٠٥هـ) رحمهُ اللهُ تعَالى

دراسةُ وتحقيقُ سِبطِهِ:

الدكتور/ عُمَر بن حُسَيَن بن عُمَر بن حَسَن سيِّد بن محمَّد بن عُمَر بن حُسَين بَاعَقِيل

– أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –

غَفَرَ اللهُ لهُ ولوالديهِ وأولادهِ وأصولِهِ وفروعِهِ ومشايخهِ وذرِّيَّته وأحبابِهِ ومَن له حقٌّ عليه وجميعِ المسلمين

الطبعة الأولى سنة ١٤٤٢هـ

جَنيُ الرُّطَبِ والعَسَلِ الدُّوعَنيِّ الهَنِيء

بذكرِ رِحلة العَلاَّمة الحبيب عبد الرَّحمن بن عُبيدِ الله السقَّاف

والعَلاَّمة الحبيب حُسَين بن عبد الله عَيْدِيد إلى وادِي دُوعَن المُبارك

وبعض مجَالس ومُذَاكرات الإمَام العَارف بالله الحبيب مُصطَفى بن أحمَد المحضَار

- رحمهم الله تعالى ونفعنا بهم وجميع المسلمين -



تأليفُ قاضي قَيْدُون العلاَّمةِ الحبيب :

عُمَر بن عبد الرَّحمن بن عيسَى بن محمَّد بن عبد الرَّحمن الحبشيُّ القَيدونيُّ الدَّوعَنيُّ الحضرَميُّ اليمنيُّ

المتوفَّى بقيدون سنة (١٤٠٥هـ) رحمهُ اللهُ تعالى

دراسةُ وتحقيقُ سِبطِهِ :

الدكتور / عُمَر بن حُسَين بن عُمَر بن حَسَن سيِّد بن محمَّد بن عُمَر بن حُسَين باعَقِيل

- أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيئون -

غَفَرَ اللهُ لهُ ولوالديهِ وأولادهِ وأصولهِ وفروعهِ ومشايخهِ وذريَّته وأحبابهِ ومَن له حقٌّ عليه وجميعِ المسلمين

الطبعة الأولى سنة ١٤٤٠هـ

إحياءُ ودادِ الأجدادِ في الأحفاد

بذكرِ فَحْوَى مُكَاتَبَات وأحوالِ بعضِ الآخذين مِن بَنِي
الإمامِ الشَّيخ سَعِيد بن عِيسَى بن أحمد العَمُودِي (ت ٦٧١هـ)
عن الإمامِ الحَبيب عَبدِ الله بن عَلَوِي بن محمَّد الحَدَّاد (ت ١١٣٢هـ)
من خلالِ مُكاتباته لهم وبعض مؤلَّفاتِه الهادية إلى سبيل الرَّشاد

-رحمهُم اللهُ تعالى ونفعنا بهِم وجميع المسلمين-

جَمَعَهُ وعلَّق عليه الدكتور:

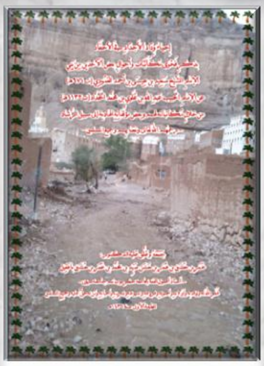
عُمَر بن حُسَين بن عُمَر بن حَسَن سَيِّد بن محمَّد بن عُمَر بن حُسَين باعَقِيل

-أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيئون-

غَفَرَ اللهُ له ولوالديه وأولادِه وأصولِه وفروعِه وشيوخِه وذريتِه وأحبابِه ومَن له حقٌّ عليه وجميعِ المسلمين

النسخة الأولى في ١٣ صفر من سنة ١٤٣٦هـ الموافق ٥ ديسمبر ٢٠١٤م

هذا الكتاب:



﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على حبيب الله ورسوله شفيعنا سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

أما بعد : فإنه حين يسَّر ربُّنا الرحمن الرحيم قيامي بدراسة وتحقيق كتاب العلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي في رسالتي للدكتوراه ما بين الأعوام ٢٠١٠م – ٢٠١٣م ، كان من الواجب أن أجري دراسة لعصر المؤلف عمرة رحمه الله تعالى ، كما هو المقرر في منهج البحث العلمي الأكاديمي في الدراسات العليا بالجامعات العربية والإسلامية ، فكان من فوائد هذه الدراسة أن وقفتُ وقتئذٍ على بعضٍ من تلامذة الإمام الحبيب عبدالله بن علوي الحداد رحمه الله تعالى في مسار قراءاتي عن الإمام الحداد ، لكون الشيخ عمرة مُعَاصِراً له ، ولحاجة اقتضتها الدراسة بيَّنَّاها هناك في رسالة الدكتوراه ، حتى تجمَّع لي وقتئذ من المعلومات الكَمُّ المبارك عن بعض بني الإمام الشيخ سعيد بن عيسى العمودي رحمه الله تعالى ممن تتلمذوا أو اتصلوا بالحبيب عبد الله بن علوي الحداد . وحين أنهيتُ رسالتي للدكتوراه في سنة ١٤٣٥هـ رجعتُ لما سبق وعثرتُ عليه بسببها مما له علاقة بالإمام الحداد وتلامذته أولئك ، فجمعته ورتبته في مباحث ومطالب وعلَّقتُ عليه في سنة ١٤٣٦هـ فكان هذا الكتاب.

أسأل الله ربنا الرحمن الرحيم أن ينفعنا به والمسلمين أجمعين . . آمين اللهم آمين برحمتك يا ربنا وبركاتك علينا وعلى جميع المسلمين بشفيعنا سيدنا محمد بن عبدالله حبيب الله رب العالمين ، وخاتم الأنبياء والمرسلين ، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم عدد خلق الله ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته .

طالب دعاءكم أخوكم :

عمر بن حسين بن عمر بن حسن بن محمد بن عمر بن حسين باعقيل من تريم الخير والمحبة والبركة والرضا والنعيم .



BY DOCTOR : OMAR HUSSAIN OMAR HASSAN MOHAMMAD OMAR HUSSAIN BA-AGEEL – TAREEM – HADRAMOUT – YEMEN
بسم الله الرحمن الرحيم
مركز الإبداع الثقافي للدراسات وخدمة التراث
الحلقة العلمية في ذكرى دخول الإمام المهاجر إلى حضرموت
بعنوان (الفقه في مدرسة حضرموت)
في المدة من (٧-١٤محرم ١٤٣٦هـ الموافق ٣١أكتوبر -٧ نوفمبر ٢٠١٤م)
جهود وفقه فقهاء حضرموت في التأليف
و الأسباب المؤثرة على موروثهم
للباحث الدكتور
عمر بن حسين بن عمر باعقيل
مركز الإبداع الثقافي للدراسات وخدمة التراث
مركز الإبداع الثقافي للدراسات وخدمة التراث فرع حضرموت - تليفون: ٤٦٠٨٦٢ — المدير ٧٧٧٤١٤٥٥٤
العنوان : حضرموت - م/تريم - عيديد - البدور - شرقي ثانوية تريم للبنين

هذا الكتاب :

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على شفيعنا سيدنا محمد حبيب الله ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين .

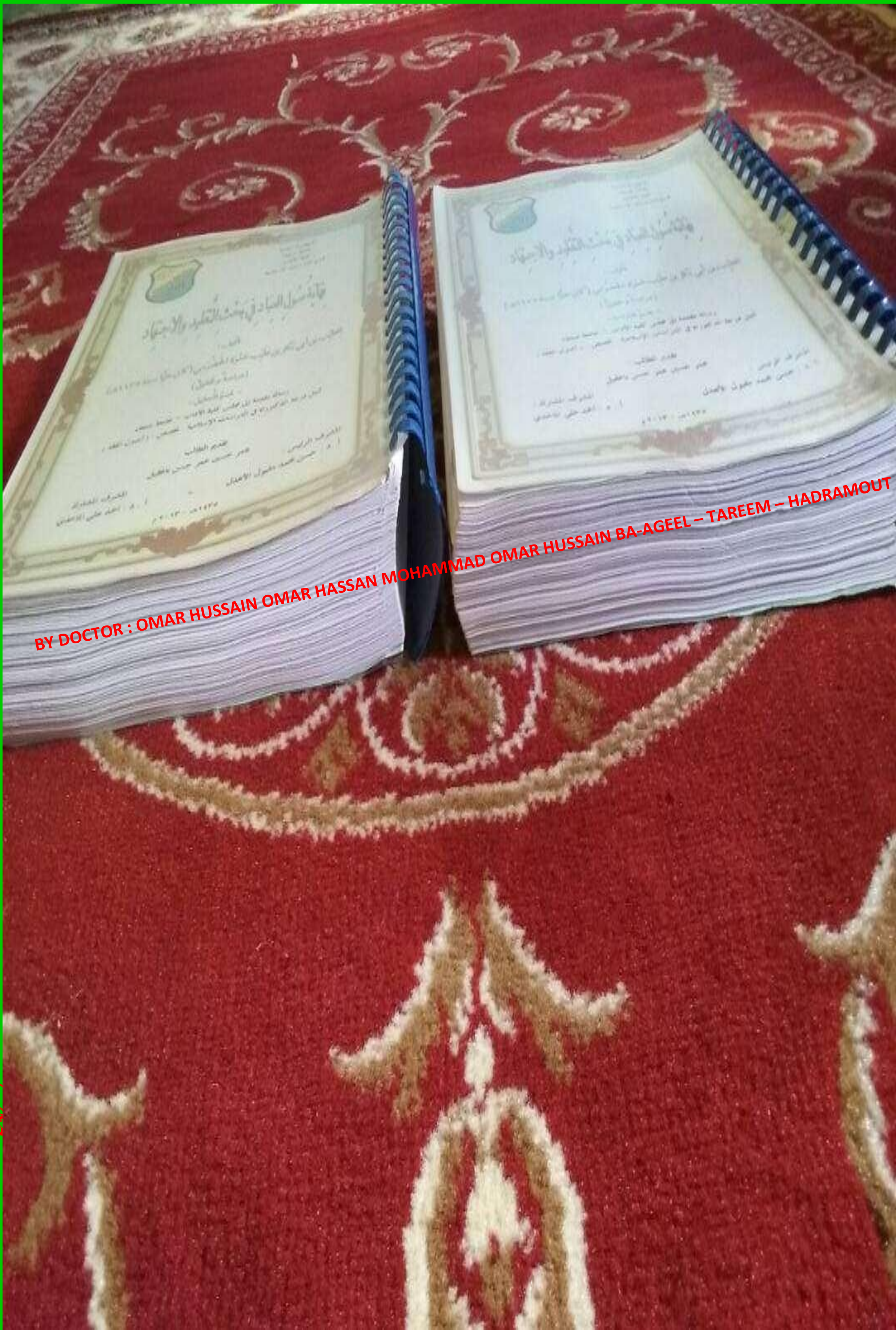
أما بعد : فإن هذا الكتاب يجيب جواباً علميًا على جملة من التساؤلات ، منها :

- ما جهود فقهاء حضرموت في تأليف الكتب الفقهيَّة عامة ، وأصول الفقه خاصة ؟
- ما الفقه الذي سلكه فقهاء حضرموت لبواعثهم في التأليف الفقهي والأصولي ؟
- هل من الحق في شيء أن يُجعَل كمُّ المعثور عليه من تصانيف فقهاء حضرموت معياراً باتًّا لتشخيص حالة العلم ومستواهم العلمي ؟
- لِمَا لم يهتّم فقهاء حضرموت بالتأليف في أصول الفقه كتأليفهم في الفقه ؟
- ما الأسباب الحقيقية وراء ضياع كثير من التراث الحضرمي ؟
- هل صحيح أن التصوف في حضرموت كان سبباً لضعف التأليف الفقهي والأصولي عند الحضارمة ؟
- ما سِرُّ التوافق بين أئمة الفقه والتصوف بحضرموت ؟
- هل أنَّ ورود بعض عبارات في كلام أئمة العلم والتربية الإيمانية في حضرموت مما ظاهرُها فتور العلم بحضرموت تعني كون القطر بالغاً من الجهل ما قد يُتصوَّر من ظاهر عباراتهم تلك ؟
- هل يُعَدُّ انهماك بعض أئمة العلم والتربية الإسلامية في حضرموت لتنشئة أجيال من العلماء وانشغاله بذلك عن التأليف سبباً في قلة موجودات التراث الحضرمي الفقهي والأصولي وغيرهما ؟
- هل كانت كتابات المستشرقين أمثال البروفيسور البريطاني سارجنت نزيهةً حول قضايا حضرمية : اجتماعية ، ودينية ، وتاريخية ، وتراثية ؟ . . .

(هذا الكتاب أخذه مؤلِّفُهُ من رسالته للدكتوراه وقدَّمهُ سنة ١٤٣٦هـ في الحلقة العلمية المنعقدة لذكرى دخول الإمام المهاجر إلى حضرموت)

(فهرس محتوى الكتاب)


الجمهورية اليمنية
جامعة صنعاء
كلية الآداب
قسم الدراسات الإسلامية
جامعة صنعاء
نهاية سول العباد في بحث التقليد والاجتهاد
تأليف:
الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي (كان حيًّا سنة 1135هـ)
(دراسة وتحقيق)
- قسم التحقيق -
- قسم الدراسة -
رسالة مقدمة إلى مجلس كلية الآداب – جامعة صنعاء
لنيل درجة الدكتوراه في الدراسات الإسلامية . تخصص : (أصول الفقه) .
تقديم الطالب :
عمر حسين عمر حسن باعقيل
المشرف الرئيس :
أ. د : حسن محمد مقبول الأهدل
المشرف المشارك :
أ . د : أحمد علي الماخذي
1435هـ - 2013م


BY DOCTOR : OMAR HUSSAIN OMAR HASSAN MOHAMMAD OMAR HUSSAIN BA-AGEEL – TAREEM – HADRAMOUT – YEMEN

الجمهورية اليمنية
جامعة صنعاء
الدراسات العليا والبحث العلمي
إدارة الدراسات العليا

رقم القرار : 20140083
تاريخ القرار : ٢٠١٤/٤/١٧ م
مكان المناقشة : قاعة مركز الارشاد النفسي والتربوي

قرار لجنة المناقشة والحكم رقم (٨٣) لسنة ٢٠١٤م

إنه في يوم الخميس ١٤٣٥/٦/١٧هـ الموافق ٢٠١٤/٤/١٧م ، أجتمعت لجنة المناقشة والحكم على رسالة الدكتوراه المقدمة من الطالب / عمر حسين عمر باعقيل المسجل بكلية الاداب والعلوم الانسانية قسم الدراسات الاسلامية والمشكلة بقرار مجلس الدراسات العليا والبحث العلمي في محضر إجتماعه (٥) بتاريخ ٢٠١٤/٢/١٨م بتشكيل لجنة المناقشة والحكم من الأساتذة :-

1	أ.د. حسن محمد مقبولي الاهدل	المشرف الرئيسي	جامعة صنعاء	رئيسا
2	د. سعيد محمد عبدالسلام الحداد	الممتحن الخارجي	جامعة تعز	عضوا
3	د. سعيد علي الحميري	الممتحن الداخلي	جامعة صنعاء	عضوا

عن رسالته الموسومة بـ (نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد ـ للعلامة طيب بن أبي بكر العربي الحضرمي كان حيا في ١١٣٥هـ ـ دراسة وتحقيق)

قام الطالب بعرض موضوع رسالته على لجنة المناقشة والحكم وتمت مناقشة الطالب .

وبناءً على ماتقدم فإن اللجنة توصي بالأتي :-

يُمنح الطالب / عمر حسين عمر باعقيل درجة الدكتوراه في الدراسات الإسلامية

تخصص : أصول الفقه وبعد التعديل توصي اللجنة بطبع الرسالة والتبادل مع الجامعات الكريمة على حساب الجامعة

* بتقدير : ممتاز جيد جدا جيد
(يرجى مراعاة وضع دائرة حول التقدير المناسب للطالب)

توقيعات أعضاء لجنة المناقشة والحكم على القرار :-

الإسم	الصفة	التوقيع
أ.د. حسن محمد مقبولي الاهدل	المشرف الرئيسي	[توقيع]
د. سعيد محمد عبدالسلام الحداد	الممتحن الخارجي	[توقيع]
د. سعيد علي الحميري	الممتحن الداخلي	[توقيع]

جامعة صنعاء
نيابة رئاسة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي
إدارة الدراسات العليا
الأصل محفوظ لدينا
المختص مدير الإدارة المدير العام

مدير عام الدراسات العليا
2014/4/14

نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي

* يعتبر التقدير المشار إليه عاليه ، جزء من التقدير العام ، بينما يخضع التقدير العام لأكثر من معيار بناء على لائحة التعليم العالي.

صنعاء - جامعة صنعاء - تلفون : ٩٦٧ ١ ٢١٤٧٨٩ فاكس : ٩٦٧ ١ ٢١٤٠٧٢
البريد الإلكتروني : info@ygssr.net ... الموقع الإلكتروني : www.ygssr.net

Printed by : samah 16/4/2014
Last Procesed by : samah 16/4/2014

المبحث الثاني :

(دَوْر المناصب والعلماء في السياسة الحضرمية في القرنين الحادي عشر والثاني عشر الهجريَّين ، وأبرز النماذج) .

هذا المبحث هو أحد مباحث قسم الدراسة لرسالة الدكتوراه المُسمَّاة بـ :

نهاية سول العباد في بحث التقليد والإجتهاد

للعلّامة :

الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي - رحمه الله تعالى -

دراسة وتحقيق :

طالب دعائكم أخوكم / عمر بن حسين بن عمر بن حسن بن محمد باعقيل

كتبه في مدينة تريم الغنَّاء

وفي هذا المبحث

{ قطب الدعوة والإرشاد الإمام عبدالله بن علوي بن محمد الحداد (ت ١١٣٢هـ) وبعض من مواقفه العظيمة في الإصلاح السياسي بحضرموت }

ص ٩٦ - ١٢٨

هذا المبحث :

﴿ بسم الله الرَّحمن الرَّحيم ﴾

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على شفيعنا سيدنا محمد حبيب الله ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين .

أما بعد : فإن هذا المبحث هو أحد مباحث قسم الدراسة لرسالة الدكتوراه المسمَّاة بـ :

(نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلاَّمة الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي رحمه الله تعالى كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)

دراسة وتحقيق: عمر بن حسين بن عمر بن حسن سيِّد باعقيل

–غفر الله له ولوالديه وأولاده وشيوخه وذريته وأحبابه وجميع المسلمين–

إن هذا المبحث اشتمل على إجابات وافية عن جملة من التساؤلات منها:

- ما دَوْر المناصب والعلماء الحضارمة في السياسة الحضرمية في القرنين الحادي عشر والثاني عشر الهجريَّين ؟
- ما النماذج الأبرز لدَوْرهم السياسيّ الإصلاحيّ في عصر الدراسة ؟
- ما نظرةُ قطب الدعوة والإرشاد الإمام الحبيب عبدالله بن علوي بن محمد الحدَّاد رحمه الله تعالى للسلطنة الكثيريّة ؟
- وكيف كانت علاقتُه بسلاطينها ؟ وما حدودها ؟
- ما موقف الإمام الحداد – رحمه الله تعالى – من النفوذ الزيدي ثم اليافعي بحضرموت وقتئذ ؟
- كيف كان دور الإمام الحداد – رحمه الله تعالى – أثناء النفوذ الزيدي ثم اليافعي بحضرموت ؟
- هل كان الإمام الحداد – رحمه الله تعالى – مُتعَصِّباً ضد الزيود ؟
- ما مواقف الإمام الحداد – رحمه الله تعالى – من سلاطين حضرموت عموماً ؟ وكيف كان دوره معهم وعلاقته بهم ؟
- ما دور الإمام الحَدَّاد – رحمه الله تعالى – في الإصلاح بين الأطراف السياسية الحضرمية ؟

(فهرس محتوى المبحث وفقاً لترقيم صفحاته كما هي في أصل رسالة الدكتوراه)






































































سيدنا الإمام العلاّمة الحبيب:
عمر بن محمد بن سالم بن حفيظ بن الشيخ أبي بكر بن سالم
حفظه ربنا ورعاه وزاده من فضله ونفعنا به في الدارين


طالب
دعاءكم أخوكم/ عمر بن
حسين بن عمر بن حسن
باعقيل من تريم الخير
والمحبة والبركة والرضا
والنعيم

